

تتخذ تدابير مناسبة لوضع مشروع الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي ، في شكله النهائي .

وإذ تلاحظ ، في هذا الصدد ، الجهود التي تبذلها حالياً لجنة حقوق الإنسان لوضع مشروع اتفاقية بشأن حقوق الطفل .

وإذ تشير إلى الإجراء الذي اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن مشروع الإعلان<sup>(٥٥)</sup> .

وإذ تضع في اعتبارها تقارير الأمين العام المؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠<sup>(٥٦)</sup> ، و ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢<sup>(٥٧)</sup> ، و ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣<sup>(٥٨)</sup> التي تتضمن وجهات نظر الدول الأعضاء بشأن نص مشروع الإعلان .

وإذ تلاحظ أن التقرير الأول من التقارير المذكورة أعلاه يضم ، في الفرع السادس بعض التعديلات وإعادة الصياغة المقترحة لبعض المواد بناءً على تعليقات الدول الأعضاء .

وإذ تدرك كل الإدراك الحقوق السيادية للحكومات في وضع سياساتها الوطنية والدولية فيما يتعلق بحماية الأطفال ورعايتهم ، بما في ذلك حضانتهم وتبنيهم .

وإذ تضع في اعتبارها وجود تشريعات وطنية مختلفة في مجال حماية الأطفال ورعايتهم .

وإذ تدرك أن الحكومات تقع عليها مسؤولية تحديد كفاية خدماتها الوطنية المقدمة للأطفال وتعيين الأطفال الذين لا تلبى الخدمات القائمة احتياجاتهم .

وإذ تحيط علماً بجدوى التعاون الإقليمي في المسائل المتعلقة برعاية الأطفال .

وإدراكاً منها أن أحسن رعاية للطفل هي الرعاية الأسرية الجيدة ، وأنه عندما لا تتوفر الرعاية الأسرية أو تكون غير مناسبة ينبغي النظر في توفير رعاية أسرة بديلة بما يتماشى مع التشريع الوطني .

واقتراناً منها بأن اعتماد مشروع الإعلان سيعزز رفاهية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة .

١ - ترجو من الأمين العام دعوة الدول الأعضاء إلى التعليق على أنسب الإجراءات لإنجاز الأعمال المتعلقة بمشروع

' ٢ ' مواصلة النظر ، تمشياً مع الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة الخاصة<sup>(٥٤)</sup> ، في الاقتراح المتعلق بوضع دليل لتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية :

( ج ) الانتهاء من أعمالها الحالية بشأن مسألة ترشيد الإجراءات القائمة بغية تقديم النتائج التي تخلص إليها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين :

٤ - ترجو أيضاً من اللجنة الخاصة مراعاة أهمية التوصل إلى اتفاق عام كلما كان لذلك أثر على نتائج أعمالها :

٥ - تحث أعضاء اللجنة الخاصة على المشاركة الكاملة في أعمالها إنجازاً للولاية المسندة إليها :

٦ - تقرّر أن توافق اللجنة الخاصة على اشتراك مراقبين عن الدول الأعضاء في جلساتها ، بما في ذلك المشاركة في جلسات أفرقتها العاملة :

٧ - تدعو الحكومات إلى أن تقدم أو تستكمل ملاحظاتها واقتراحاتها وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٤٩٩ (د-٣٠) ، إذا رأت ضرورة لذلك :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة الخاصة كل مساعدة لازمة :

٩ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين :

١٠ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون « تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة » .

#### الجلسة العامة ١٠١

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٤٢/٣٨ - مشروع إعلان بشأن المبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٧/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ الذي قررت بموجبه ، في جملة أمور ، أن

(٥٥) انظر : A/C.3/36/3 .

(٥٦) A/35/336 .

(٥٧) A/37/146 .

(٥٨) Add. 1-3, A/38/389 .

(٥٤) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٣ (A/38/33) ، الفقرتان ١٠٩ و ١١٠ .

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين بندا بعنوان « النظر في مشروع الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي » .

الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم . مع اهتمام خاص بالحضانة والتبني على الصعيدين القومي والدولي . وأنسب محفل لإجراء المناقشة المقبلة . مع إيلاء اعتبار للاقتراحات والمقترحات المقدمة في اللجنة السادسة :

٢ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً يتضمن التعليقات والملاحظات الواردة عملاً بالفقرة ١ أعلاه . بغية اتخاذ قرار نهائي بشأن الإجراء الذي يتعين اتّباعه :

الجلسة العامة ١٠١

١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣